

بلاغ للجمهور بخصوص قرار وزارة الداخلية

إعطاء هويات لألفى شخص

خلال مداوالات محكمة العدل العليا (حول الإلتماسات التي قدمها هموكيد- مركز الدفاع عن الفرد ومحامين آخرين) ضد القانون الذي يمنع لم الشمل, تم إبلاغنا بيوم 11.4.2016 بالتالي:

أ. وزير الداخلية قرر أن كل من قام بتقديم طلب لم شمل حتى نهاية سنة 2003 وبحوزته تصاريح إقامة في إسرائيل, بإمكانه الحصول على هوية زرقاء مؤقتة (شرط ان يوفي كافة الشروط الغير معروفة حتى اللحظة).

ب. أولاد الأشخاص الذين تنطبق عليهم المعايير في البند أ أعلاه, الذين تولدوا بعد 1.1.1998, وبحوزتهم تصاريح إقامة, بإستطاعتهم الحصول ايضاً على بطاقة هوية زرقاء مؤقتة.

ت. مواطني الضفة الذين بحوزتهم بطاقات هوية زرقاء مؤقتة, وأيضا من سيحصلون على بطاقات هوية زرقاء مؤقتة حسب القرار الجديد, سيحصلون على هوية مؤقتة لسنتين وليس لسنة واحدة, كما هو معتاد في الفترة الحالية.

لأن القرار يمس بالاف الأشخاص, قامت الدولة بإبلاغ المحكمة العليا عن حاجتها لعدة أشهر حتى تقوم بالإستعداد للتسوية الجديدة.

التسوية الجديدة لم تدخل حتى الآن حيز التنفيذ, لذلك لا حاجة للتوجه لمكاتب الداخلية في الوقت الحالي لطلب الحصول على بطاقة هوية.

عندما تقوم وزارة الداخلية بإبلاغنا عن التسوية والتفاصيل الجديدة, سوف نقوم بالإعلان للجمهور مع الشرح المفصل.

للأستفسار يرجى الاتصال الى هموكيد- مركز الدفاع عن الفرد هاتف: 02-6283555

